

228904 - المرأة الحائض ، ماذا تفعل حال وقوع الكسوف ؟

السؤال

أنا امرأة ، كيف أصنع إذا حضرت صلاة الكسوف وبي عذر شرعي ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

المشروع في حال كسوف الشمس أو خسوف القمر ، أن يفزع المسلم إلى الله بالصلاة والذكر والدعاء والاستغفار والصدقة وغير ذلك من الأعمال الصالحة .

فعن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إِنْ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ آيَتَانِ مِنَ آيَاتِ اللَّهِ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا عِبَادَهُ ، وَإِنَّهُمَا لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا ، فَصَلُّوا وَادْعُوا اللَّهَ حَتَّى يُكْشَفَ مَا بَكُمْ) رواه البخاري (1041) ، ومسلم (911) - واللفظ له - .

وروى البخاري (1059) ، ومسلم (2156) عن أبي موسى رضي الله عنه قال : " خَسَفَتِ الشَّمْسُ ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَزِعًا يَخْشَى أَنْ تَكُونَ السَّاعَةُ ، فَأَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى بِأَطْوَلِ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ رَأَيْتُهُ قَطُّ يَفْعَلُهُ ، وَقَالَ : (هَذِهِ الْآيَاتُ الَّتِي يُرْسِلُ اللَّهُ لَا تَكُونُ لِمَوْتِ أَحَدٍ ، وَلَا لِحَيَاتِهِ وَلَكِنْ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِ عِبَادَهُ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ ، فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ) " .

قال ابن بطال رحمه الله :

" قوله : (... فافزعوا إلى ذكر الله ودعائه واستغفاره) ، ذكره البخاري في باب الذكر في الكسوف ، قال : فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدعاء عندهما ، والاستغفار ، كما أمر بالصلاة .
فدل ذلك أنه لم يرد منهم عند الكسوف الصلاة خاصة ، ولكن أريد منهم ما يتقربون به إلى الله من الصلاة والدعاء والاستغفار وغيره " .

انتهى من " شرح صحيح البخاري " لابن بطال (3/32) .

والمرأة في ذلك كالرجل ؛ لعموم النصوص ، فيشرع في حقها ما يشرع في حق الرجل من الصلاة والدعاء والاستغفار

والصدقة وغير ذلك .

فإذا كان عند المرأة مانع شرعي من الصلاة ؛ فقد بقي لها ما تفعله في هذا المقام : الدعاء والصدقة والاستغفار والذكر ، وغير ذلك من الأعمال التي يتقرب بها إلى الله.

وللفائدة ينظر في جواب السؤال رقم : (26753) .

والله أعلم .